الأمم المتحدة

A/RES/71/262*

Distr.: General
6 January 2017

الجمعية العامة

الدورة الحادية والسبعون
البند ١٣٧ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (*A/71/706*)]

٧١/٢٦٢ - خطة المؤتمرات

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها السابقة بشأن خطة المؤتمرات، بما في ذلك القرار ٧٠/٩ المؤرخ ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥،

وإذ تشير أيضا إلى قراراتها السابقة بشأن تعدد اللغات، وإذ تعيد تأكيد الأحكام ذات الصلة بخدمات المؤتمرات الواردة فيها، ولا سيما القرار ٦٩/٣٢٤ المؤرخ ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥،

وإذ تعيد تأكيد قرارها ٤٢/٢٠٧ جيم المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ الذي طلبت فيه إلى الأمين العام كفالة أن تعامل لغات الأمم المتحدة الرسمية معاملة متساوية،

وقد نظرت في تقرير لجنة المؤتمرات لعام ٢٠١٦[(١)] وتقرير الأمين العام ذي الصلة بالموضوع[(٢)]،

وقد نظرت أيضا في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية[(٣)]،

وإذ تعيد تأكيد دور اللجنة الخامسة التابعة للجمعية العامة في المسائل الإدارية والمسائل المتعلقة بالميزانية،

---

* أعيد إصدارها لأسباب فنية في ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧.

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والسبعون، الملحق رقم ٣٢ (A/71/32).

(٢) A/71/116.

(٣) A/71/549.

16-23029 (A)

الرجاء إعادة الاستعمال

وإذ تشير إلى قرارها ١٤ (د - ١) المؤرخ ١٣ شباط/فبراير ١٩٤٦ وإلى دور اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية باعتبارها هيئة فرعية تابعة للجمعية العامة،

أولا
جدول المؤتمرات والاجتماعات

١ - **ترحب** بتقرير لجنة المؤتمرات لعام ٢٠١٦[(١)]؛

٢ - **توافق** على مشروع الجدول المنقَّح لمؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة لعام ٢٠١٧، بالصيغة التي قدمتها لجنة المؤتمرات[(٤)]، آخذة في الاعتبار ملاحظات اللجنة ورهنا بأحكام هذا القرار؛

٣ - **تأذن** للجنة المؤتمرات بأن تُدخل على الجدول المنقَّح للمؤتمرات والاجتماعات لعام ٢٠١٧ أي تعديلات قد تصبح ضرورية نتيجة للإجراءات والقرارات التي تتخذها الجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين؛

٤ - **تلاحظ مع الارتياح** أن الأمانة العامة أخذت في الاعتبار الترتيبات المشار إليها في قرارات الجمعية العامة ٥٣/٢٠٨ ألف المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، و ٥٤/٢٤٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ٥٥/٢٢٢ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ٥٦/٢٤٢ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ٥٧/٢٨٣ باء المؤرخ ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٣ و ٥٨/٢٥٠ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ٥٩/٢٦٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ٦٠/٢٣٦ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ٦١/٢٣٦ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ٦٢/٢٢٥ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ٦٣/٢٤٨ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ و ٦٤/٢٣٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ و ٦٥/٢٤٥ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ و ٦٦/٢٣٣ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ و ٦٧/٢٣٧ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ و ٦٨/٢٥١ المؤرخ ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، في ما يتعلق بيوم الجمعة العظيمة لدى الكنيسة الأرثوذكسية، ويومي العطلة الرسمية في عيد الفطر وعيد الأضحى، وتطلب إلى جميع الهيئات الحكومية الدولية مواصلة التقيد بهذه القرارات عند إعداد خطط اجتماعاتها؛

---

(٤) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والسبعون، الملحق رقم ٣٢ (A/71/32)، المرفق الثاني.

٥ - **تلاحظ مع الارتياح أيضا** أن الأمانة العامة أخذت في الاعتبار الترتيبات المشار إليها في القرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة بشأن خطة المؤتمرات، بما في ذلك القرار ٦٩/٢٥٠ المؤرخ ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ بشأن يوم كيبور، ويوم فيساك، وديوالي، وغوربوراب، وعيد الميلاد لدى الكنيسة الأرثوذكسية، وتطلب إلى جميع الهيئات الحكومية الدولية مواصلة التقيد بهذه القرارات السارية عند إعداد خطط اجتماعاتها؛

٦ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يكفل التنفيذ الدقيق لأي تعديلات يجري إدخالها على جدول المؤتمرات والاجتماعات وفقا لولاية لجنة المؤتمرات ولقرارات الجمعية العامة الأخرى ذات الصلة؛

٧ - **تدعو** الدول الأعضاء إلى أن تضمِّن الولايات التشريعية الجديدة معلومات كافية عن طرائق تنظيم المؤتمرات أو الاجتماعات؛

٨ - **تشير** إلى المادة ١٥٣ من نظامها الداخلي وتطلب إلى الأمين العام أن يدرج، بالنسبة للقرارات التي تترتب عليها نفقات، طرائق عقد المؤتمرات، آخذا في الاعتبار الاتجاهات السائدة في اجتماعات مماثلة، من أجل حشد خدمات المؤتمرات والوثائق بأكثر الطرق الممكنة كفاءة وفعالية من حيث التكاليف؛

٩ - **تعيد تأكيد** ضرورة معالجة مسألة الازدواجية والتكرار في العمل في خدمات المؤتمرات، وتلاحظ في هذا الصدد أن المجلس الاقتصادي والاجتماعي قرر، في قراره ١٣/٢٠١٣ المؤرخ ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٣ أن ينظر في موعد لاحق في ضرورة استعراض الجدول المؤقت لفترات السنتين الذي وضعه للمؤتمرات والاجتماعات في ضوء المشاورات الحكومية الدولية الجارية بشأن زيادة تعزيز عمل المجلس؛

ثانيا
استخدام موارد خدمات المؤتمرات

١٠ - **تعيد تأكيد** الممارسة المتمثلة في ضرورة إيلاء الأولوية في استخدام قاعات المؤتمرات لاجتماعات الدول الأعضاء؛

١١ - **تهيب** بالأمين العام والدول الأعضاء التقيد بالمبادئ التوجيهية والإجراءات الواردة في الأمر الإداري الصادر بشأن الإذن باستخدام مباني الأمم المتحدة لتنظيم الاجتماعات والمؤتمرات والمناسبات الخاصة والمعارض[٥]؛

(٥) ST/AI/416.

١٢ - **تشدد** على ضرورة أن تكون هذه الاجتماعات والمؤتمرات والمناسبات الخاصة والمعارض متسقة مع مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها؛

١٣ - **تلاحظ** أن معامل الاستخدام العام للموارد بالنسبة لجميع الهيئات المدرجة اجتماعاتها في الجدول في مراكز العمل الرئيسية الأربعة بلغ نسبة ٨٠ في المائة في عام ٢٠١٥، كما كان في عام ٢٠١٤، مقارنة بنسبة ٧٨ في المائة في عام ٢٠١٣، وبذلك استوفى النسبة المرجعية المحددة بـ ٨٠ في المائة؛

١٤ - **تطلب** إلى لجنة المؤتمرات أن تتشاور مع الهيئات التي ظل معدل استخدامها للموارد المخصصة لها على مدى الأعوام الستة الماضية أقل من النسبة المرجعية المنطبقة، لكي يتسنى تقديم توصيات ملائمة من أجل استخدام موارد خدمات المؤتمرات على النحو الأمثل؛

١٥ - **تحث** أمانات ومكاتب الهيئات التي لا تستخدم موارد خدمات المؤتمرات المخصصة لها استخداما كاملا على أن تعمل على نحو أوثق مع إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات في الأمانة العامة، وأن تنظر في إجراء تغييرات على برامج عملها، حسب الاقتضاء، بما في ذلك إجراء تعديلات تستند إلى الممارسات المتبعة في السابق فيما يتعلق ببنود جدول الأعمال المتكررة، سعيا إلى تحسين معامِلات استخدامها للموارد؛

١٦ - **تحث** الهيئات الحكومية الدولية التي كان متوسط معامل استخدامها للموارد على مدى الأعوام الستة الماضية أقل من النسبة المرجعية المحددة بـ ٨٠ في المائة على أن تأخذ هذا المعامل في الاعتبار لدى تخطيط دوراتها المقبلة من أجل استيفاء تلك النسبة المرجعية؛

١٧ - **تكرِّر طلبها** إلى الهيئات الحكومية الدولية أن تستعرض استحقاقاتها المتعلقة بالاجتماعات، وأن تخطط برامج عملها وتعدلها بناء على استخدامها الفعلي لموارد خدمات المؤتمرات، من أجل تحسين كفاءة استخدامها لخدمات المؤتمرات؛

١٨ - **تقر** بأن بدء الاجتماعات في وقت متأخر وإنهاءها في وقت مبكر غير مخطط له يؤثران بشدة في معامل استخدام الهيئات لخدمات المؤتمرات بسبب مقدار الوقت الضائع، وتدعو أمانات الهيئات ومكاتبها إلى إيلاء اهتمام كاف لتجنب بدء الاجتماعات في وقت متأخر وإنهائها في وقت مبكر غير مخطط له؛

١٩ - **ترحب** بالخطوات التي اتخذتها الهيئات التي عدلت برامج عملها من أجل استخدام موارد خدمات المؤتمرات على النحو الأمثل؛

٢٠ - **ترحب أيضا** بالجهود التي يبذلها الأمين العام من أجل زيادة معدلات استخدام موارد خدمات المؤتمرات، وتشجع في هذا الصدد الأمين العام على تعزيز كفاءة خدمات المؤتمرات، وتقديم تقرير عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والسبعين؛

٢١ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يتشاور مع الدول الأعضاء بشأن المبادرات التي تؤثر على استخدام خدمات المؤتمرات ومرافق المؤتمرات؛

٢٢ - **تلاحظ** أنه فيما يتعلق بالاجتماعات التي عقدتها في نيويورك الهيئات التي يحق لها الاجتماع ''حسب الاقتضاء''، تمت تلبية ٩٧ في المائة من طلبات توفير خدمات الترجمة الفورية في عام ٢٠١٥، مقارنة بنسبة ٩٧ في المائة في عام ٢٠١٤ ونسبة ٩٨ في المائة في عام ٢٠١٣، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل تأكيد ضرورة مواظبة هذه الهيئات على تحسين استخدام موارد خدمات المؤتمرات المقدمة لها، وأن يقدم تقارير عن توفير خدمات المؤتمرات لتلك الهيئات، عن طريق لجنة المؤتمرات؛

٢٣ - **تقر** بأهمية الاجتماعات التي تعقدها المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء بالنسبة لسير العمل في دورات الهيئات الحكومية الدولية بطريقة سلسة، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل، قدر الإمكان، تلبية جميع الطلبات المقدمة لتوفير خدمات المؤتمرات لاجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء، وتطلب إلى الأمانة العامة إبلاغ مقدمي الطلبات في أقرب وقت ممكن بمدى توفر خدمات المؤتمرات، بما في ذلك الترجمة الفورية، وبأي تغييرات قد تطرأ قبل عقد الاجتماعات؛

٢٤ - **تلاحظ** أن النسبة المئوية للاجتماعات التي عقدتها المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء والتي وفرت لها خدمات الترجمة الفورية في مراكز العمل الرئيسية الأربعة بلغت ٨٣ في المائة في عام ٢٠١٥، مقارنة بنسبة ٨٥ في المائة في عام ٢٠١٤، و ٩٣ في المائة في عام ٢٠١٣، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل اتباع وسائل مبتكرة لتذليل الصعوبات التي تواجهها الدول الأعضاء من جراء عدم توفير خدمات المؤتمرات لبعض اجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة عن طريق لجنة المؤتمرات؛

٢٥ - **تحث مرة أخرى** الهيئات الحكومية الدولية على ألا تدخر جهدا في مرحلة التخطيط لأخذ اجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء في الاعتبار وأن تضع هذه الاجتماعات في حسبانها لدى إعداد برامج عملها وأن تخطر خدمات المؤتمرات بإلغاء أي اجتماع قبل موعده بوقت كاف لكي يتسنى،

قدر الإمكان، إعادة تخصيص موارد خدمات المؤتمرات غير المستخدمة لاجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء؛

٢٦ - **ترحب** بالجهود التي يبذلها جميع مستخدمي خدمات المؤتمرات لإبلاغ الأمانة العامة في أسرع وقت ممكن بأي إلغاء لطلبات توفير الخدمات بما يتيح إمكانية توفير تلك الخدمات بشكل سلس لاجتماعات أخرى؛

٢٧ - **تلاحظ مع الارتياح** أن جميع اجتماعات هيئات الأمم المتحدة التي يوجد مقرها في نيروبي عقدت في نيروبي في عام ٢٠١٥، وفقا لعدة قرارات صادرة عن الجمعية العامة، بما في ذلك الفقرة ٢٣ من القرار ٩/٧٠ وطبقا لقاعدة عقد الاجتماعات في المقر، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية في دورتها الثانية والسبعين عن طريق لجنة المؤتمرات؛

٢٨ - **تلاحظ** الجهود المبذولة لتحسين مرافق المؤتمرات في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، وفي هذا الصدد، تشجع الأمين العام على كفالة إنجاز الأعمال الجارية لتحسين المرافق، لا سيما ''قاعة أفريقيا''، في الوقت المناسب؛

٢٩ - **تنوه** بالتحسن في معدل استخدام مركز المؤتمرات التابع للجنة الاقتصادية لأفريقيا، وفي هذا الصدد، تطلب إلى الأمين العام أن يواصل بحث سبل إضافية لزيادة استخدام مركز المؤتمرات مع جهات شريكة مثل الاتحاد الأفريقي، وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة يتضمن معلومات عن أثر المبادرات التي تتخذها اللجنة؛

٣٠ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل تشجيع رؤساء كيانات منظومة الأمم المتحدة على أن يستخدموا على سبيل الأولوية، عند الاقتضاء، مركز المؤتمرات التابع للجنة الاقتصادية لأفريقيا لكفالة زيادة استخدام مرافق المؤتمرات؛

٣١ - **تنوه** بالجهود التي يبادر الأمين العام إلى اتخاذها من أجل تحديد سبل تعزيز الكفاءة والفعالية في خدمات المؤتمرات؛

٣٢ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل جهوده الرامية إلى تحسين تقديم الخدمات للمؤتمرات في مراكز العمل الرئيسية الأربعة، بوسائل منها معالجة أو إزالة ما يمكن أن يحدث من ازدواجية وتداخل وتكرار في العمل، وطرح أفكار مبتكرة وتحديد أوجه التآزر الممكنة وغير ذلك من التدابير التي تكفل تحقيق وفورات في التكاليف، دون أن ينال ذلك من نوعية تلك الخدمات أو يؤثر في توفيرها، وأن يقدم تقريرا سنويا عن التقدم المحرز في هذا الصدد؛

٣٣ - **تعيد تأكيد** الحاجة إلى مواصلة تحسين جميع مرافق المؤتمرات، بما في ذلك هياكل التداول بالفيديو في جميع مراكز العمل الأربعة الرئيسية واللجان الإقليمية، وتطلب في هذا الصدد إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن ذلك في موعد لا يتجاوز الدورة الثانية والسبعين للجمعية العامة؛

٣٤ - **ترحب** بالتدابير المتخذة لكفالة استفادة الأشخاص ذوي الإعاقة من خدمات المؤتمرات ووصولهم إلى مرافق المؤتمرات واستخدامهم لها، بما في ذلك إنشاء مركز التسهيلات الخاصة بذوي الإعاقة، وتشجع الأمين العام على مواصلة بذل مزيد من الجهود في هذا الصدد وتقديم تقرير عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والسبعين؛

٣٥ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل معالجة القضايا المتعلقة بتسهيل الوصول إلى مرافق المؤتمرات على سبيل الأولوية، وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والسبعين؛

٣٦ - **ترحب** بقاعدة الإدارة المتكاملة على النطاق العالمي باعتبارها نهجا فعالاً يتبع، حيثما أمكن، في تقديم الخدمات للاجتماعات المعقودة خارج مراكز العمل، وفي هذا الصدد تطلب إلى الأمين العام أن يعزز الجهود التي يبذلها من أجل تحقيق مزيد من الوفورات عن طريق تطبيق قاعدة الإدارة المتكاملة على النطاق العالمي تطبيقا صارما على الاجتماعات التي يسري عليها ذلك، دون المساس بنوعية الخدمات المقدمة، وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى لجنة المؤتمرات في دورتها الموضوعية في عام ٢٠١٧، وتطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يواصل تقديم تقارير عن الوفورات المالية التي تحققت بتنفيذ مشاريع الإدارة المتكاملة على النطاق العالمي؛

ثالثا
تسخير التكنولوجيات وقياس نوعية خدمات المؤتمرات

٣٧ - **تلاحظ مع التقدير** الجهود التي يبذلها الأمين العام في سياق مبادرة الإدارة المتكاملة لخدمات المؤتمرات على النطاق العالمي من أجل وضع مؤشرات أداء موحدة ونظم واحدة في مجال تكنولوجيا المعلومات (من قبيل gData و gDoc و gMeets و gText) وتنفيذها في مراكز العمل الرئيسية الأربعة، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والسبعين؛

٣٨ - **تحيط علما** بالتقدم المحرز في تطوير واستخدام برامجيات إدارة المؤتمرات gData و gDoc و Meets و gText، وتطلب إلى الأمين العام أن يدرج في الميزانية البرنامجية

المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ جميع المعلومات اللازمة المتصلة بتشغيل تلك البرامجيات وصيانتها وتواؤمها مع النظم القائمة، حسب الاقتضاء؛

٣٩ - **تشير** إلى الفقرة ٢٤ من تقرير الأمين العام عن خطة المؤتمرات[٦]، وتطلب إلى الأمين العام إكمال عمليات الاستعراض الداخلي لآليات المساءلة وتحديد المسؤوليات المسندة إلى وكيل الأمين العام لإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات والمديرين العامين لمكاتب الأمم المتحدة في جنيف ونيروبي وفيينا تحديدا واضحا فيما يتعلق بسياسات إدارة المؤتمرات والعمليات واستخدام الموارد، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والسبعين، وتشير في هذا الصدد إلى الفقرة ١٥ من الجزء ''ثالثا'' من قرارها ٦٦/٢٣٣ والفقرة ٢ من الجزء ''ثالثا'' من قرارها ٦٧/٢٣٧ والفقرة ٣٨ من قرارها ٦٨/٢٥١ والفقرة ٤٨ من قرارها ٦٩/٢٥٠ والفقرة ٣٧ من قرارها ٧٠/٩؛

٤٠ - **تلاحظ** المبادرات المضطلع بها في إطار الإدارة المتكاملة لخدمات المؤتمرات على النطاق العالمي من أجل تبسيط الإجراءات وتحقيق وفورات الحجم وتحسين نوعية خدمات المؤتمرات، وتؤكد في هذا الصدد أهمية كفالة أن يعامل موظفو خدمات المؤتمرات معاملة متساوية وأهمية مبدأ المساواة في الرتب مقابل العمل المتساوي في مراكز العمل الرئيسية الأربعة؛

٤١ - **تكرر التأكيد** على أن رضا الدول الأعضاء مؤشر رئيسي من مؤشرات الأداء فيما يتصل بإدارة المؤتمرات وخدمات المؤتمرات؛

٤٢ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل كفالة أن تتيح التدابير التي تتخذها الإدارة للحصول على تقييم الدول الأعضاء لنوعية خدمات المؤتمرات المقدمة لها، باعتبار ذلك مؤشرا رئيسيا من مؤشرات أداء الإدارة، فرصا متكافئة للدول الأعضاء لتقديم تقييماتها بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست وأن تتخذ هذه التدابير بالامتثال التام لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة، وتطلب كذلك إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى الجمعية عن التقدم المحرز في هذا الصدد، عن طريق لجنة المؤتمرات؛

٤٣ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يواصل بحث أفضل الممارسات والتقنيات المتعلقة بتقييم مدى رضا المستفيدين من الخدمات، وأن يسعى للحصول على نسبة ردود أعلى على الدراسات الاستقصائية للنوعية، وأن يوافي الجمعية العامة بانتظام بالنتائج المحقَّقة؛

---

(٦) A/70/122.

٤٤ - **ترحب** بالجهود التي تبذلها الإدارة سعيا إلى الحصول على تقييم الدول الأعضاء لنوعية خدمات المؤتمرات المقدمة لها، آخذة في الاعتبار التعليقات التي تبديها الدول الأعضاء والشكاوى التي تقدمها كتابة أو خلال الاجتماعات، وتطلب إلى الأمين العام أن يكثف جهوده لإيجاد سبل مبتكرة لاستخلاص التعليقات الواردة من الدول الأعضاء ورؤساء اللجان وأمنائها بشأن نوعية خدمات المؤتمرات وتحليلها بشكل منهجي وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة عن طريق لجنة المؤتمرات؛

٤٥ - **تطلب** إلى الأمين العام مواصلة السعي إلى الحصول على تقييم لنوعية خدمات المؤتمرات التي تقدمها الأمانة العامة، عن طريق اجتماعات تعقد مرة في السنة على الأقل، على ألا يتجاوز عددها مرتين في السنة، وتتيح فرصا متكافئة للدول الأعضاء لتقديم تقييماتها والتماس المعلومات بأي لغة من لغات الأمم المتحدة الرسمية الست بشأن أي مسألة تتصل بالمؤتمرات أو تهم لغة معينة؛

٤٦ - **تسلّم** بأن مفهوم الإدارة المتكاملة على النطاق العالمي قد أدرج بصورة كاملة في جميع مجالات خدمات المؤتمرات في جميع مراكز العمل الرئيسية الأربعة التي تقدَّم فيها خدمات المؤتمرات، وتطلب إلى الأمين العام أن يبقي الجمعية العامة ولجنة المؤتمرات التابعة لها على علم بالتقدم المحرز في كفالة الإدارة المتكاملة لخدمات المؤتمرات على النطاق العالمي وأن يقدم معلومات دقيقة ومحدثة عن المبادرات الجديدة التي تقع ضمن اختصاصات اللجنة؛

رابعا
المسائل المتعلقة بالوثائق والمنشورات

٤٧ - **تشدد** على الأهمية البالغة للمساواة بين لغات الأمم المتحدة الرسمية الست؛

٤٨ - **تؤكد** ضرورة تقيد جميع المبادرات المتعلقة بتطور طرائق العمل، بما فيها المبادرات المتخذة على أساس تجريبي، بمبدأ التكافؤ بين لغات المنظمة الرسمية للحفاظ على جودة ونطاق الخدمات التي تقدمها الأمانة العامة أو تعزيزهما؛

٤٩ - **تشدد** على أهمية تعدد اللغات في أنشطة الأمم المتحدة، وتطلب إلى الأمين العام أن يضاعف من جهوده لكفالة التكافؤ التام بين اللغات الرسمية الست وفقا لقرار الجمعية العامة ٣٢٤/٦٩ وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية في دورتها الثانية والسبعين؛

٥٠ - **تشير** إلى الفقرة ٦٩ من قرارها ٢٥٠/٦٩، وترحب بتعيين وكيل الأمين العام لإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات منسقا لشؤون تعدد اللغات مسؤولا عن التنفيذ

العام لمبدأ تعدد اللغات على نطاق الأمانة العامة، وتشدد على ضرورة أن تواصل إدارة شؤون الإعلام في الأمانة العامة توعية الجمهور بأهمية هذا المبدأ؛

٥١ - **تشدد** على أن مبدأ تعدد اللغات، باعتباره قيمة من قيم المنظمة الأساسية، يقتضي مشاركة والتزاما فعليين من أصحاب المصلحة كافة، بما في ذلك جميع مراكز عمل الأمم المتحدة والمكاتب الموجودة خارج المقر؛

٥٢ - **تلاحظ مع القلق** تكرار التأخر في إصدار وثائق اللجنة الخامسة، وتشير إلى الفقرة ٢٩ من قرارها ٧٠/٢٤٧ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، وتطلب إلى الأمين العام أن يتخذ إجراءات فورية لتنفيذها بشكل فعال، مع الأخذ في الاعتبار مسؤوليات جميع أصحاب المصلحة المعنيين، وأن يبلغ عن ذلك في سياق تقريره المقبل عن خطة المؤتمرات؛

٥٣ - **تشير** إلى الفقرة ٦٩ من قرارها ٦٩/٢٥٠، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين تفاصيل عن اختصاصات منسق شؤون تعدد اللغات، يبين فيها، ضمن ما يبين، المسؤوليات الرئيسية وطرائق العمل والمهام والأولويات وبرنامج العمل والتسلسل الإداري والدعم المتوقع، في إطار الامتثال التام للأحكام ذات الصلة من قرارات الجمعية العامة؛

٥٤ - **تعيد تأكيد** ما قررته في الجزء ”رابعا“ من قرارها ٦٤/٢٣٠ من أن جميع التقارير التي يعتمدها الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل التابع لمجلس حقوق الإنسان ينبغي أن تصدر في وثائق بجميع لغات الأمم المتحدة الرسمية في الوقت المناسب قبل أن ينظر فيها المجلس، وفقا لقرارات الجمعية العامة ٣٦/١١٧ ألف المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ و ٥١/٢١١ ألف إلى هاء المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، و ٥٢/٢١٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، و ٥٣/٢٠٨ ألف إلى هاء المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ٥٩/٢٦٥، وتطلب إلى الأمين العام أن يعمل على توفير الدعم اللازم لذلك الغرض وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والسبعين؛

٥٥ - **تشير** إلى الفقرة ٥ من الجزء ”ثالثا“ من قرارها ٥٥/٢٢٢، وتكرر مع القلق طلبها أن يكفل الأمين العام التقيد التام بالقواعد المتصلة بتزامن توزيع الوثائق بجميع اللغات الرسمية الست، سواء فيما يتعلق بتوزيع النسخ المطبوعة أو نشر وثائق الهيئات التداولية على نظام الوثائق الرسمية وموقع الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت؛

٥٦ - **تؤكد** أن المسائل المتصلة بإدارة المؤتمرات، بما في ذلك الوثائق، تقع ضمن اختصاص اللجنة الخامسة؛

٥٧ - **تكرر التأكيد** على أهمية إصدار الوثائق المطلوبة للجنة الخامسة في حينها؛

٥٨ - **ترحب** بالجهود التي تبذلها الأمانة العامة، ولا سيما إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات، فيما يتعلق بتوافر وثائق اللجنة الخامسة لما قبل الدورات في الوقت المناسب بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست، وتشجع الجهود المتواصلة التي يبذلها جميع أصحاب المصلحة في هذا الصدد؛

٥٩ - **تحيط علما** بالعمل الذي تقوم به فرقة العمل المشتركة بين الإدارات المعنية بالوثائق التي ترأسها إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات من حيث التصدي على نحو إيجابي لمشكلة إصدار الوثائق المطلوبة للجنة الخامسة؛

٦٠ - **ترحب** بالجهود التي تواصل فرقة العمل بذلها لضمان تقديم الوثائق من جانب إدارات الأمانة العامة المعدة لها؛

٦١ - **تشجع** رئيسي اللجنة الخامسة واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية على مواصلة تعزيز التعاون بين هاتين الهيئتين في مجال الوثائق؛

٦٢ - **تلاحظ** أن قيام الأمانة العامة بتزويد اللجنة الخامسة خلال مشاوراتها غير الرسمية بمعلومات دقيقة متسقة في الوقت المناسب يسهل عملية صنع القرار في اللجنة؛

٦٣ - **تلاحظ أيضا** أن الآثار المترتبة على تقاسم عبء العمل في سياق إدارة الوثائق على النطاق العالمي لا تزال في أضيق الحدود، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل السعي إلى إيجاد سبل لتعزيز تقاسم عبء العمل بين مراكز العمل الرئيسية الأربعة وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والسبعين؛

٦٤ - **تشدد** على أن الأهداف الرئيسية للإدارة هي توفير وثائق عالية الجودة وفي حينها بجميع اللغات الرسمية، وفقا للأنظمة المعمول بها، وتقديم خدمات مؤتمرات عالية الجودة إلى الدول الأعضاء في جميع مراكز العمل، وتحقيق تلك الأهداف بأكبر قدر ممكن من الكفاءة والفعالية من حيث التكاليف، وفقا لقرارات الجمعية العامة المتخذة في هذا الصدد؛

٦٥ - **تشدد أيضا** على أهمية تعزيز المساءلة داخل الأمانة العامة عن إعداد الوثائق وتسليمها في الوقت المناسب، وذلك بالعمل على إطلاع المديرين على مسؤولياتهم على نحو تام؛

٦٦ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل إدراج مؤشر إداري موحد جديد ضمن مواثيق كبار المديرين يتعلق بإصدار الوثائق الرسمية في الوقت المناسب لفائدة الهيئات الحكومية الدولية ولجان الجمعية العامة، وأن يدرج في سياق التقارير المرحلية المقبلة عن المساءلة ما يستجد من معلومات في هذا الشأن؛

٦٧ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يدرج في الأبواب ذات الصلة من مقترحات الميزانية البرنامجية مستقبلا، تحت بند التوجيه التنفيذي والإدارة، إنجازا متوقعا من الأمانة العامة يتصل بإصدار الوثائق المطلوبة لاجتماعات الهيئات الحكومية الدولية المعنية في الوقت المناسب؛

٦٨ - **تلاحظ بارتياح** أن ٩٩ في المائة من الوثائق المقدمة في الموعد المحدد وفي حدود العدد المقرر من الكلمات جهزتها إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات في المقر في غضون أربعة أسابيع، وتشدد على أهمية اتخاذ جميع مراكز العمل التدابير اللازمة لتحقق الأهداف المرسومة لها في هذا الصدد؛

٦٩ - **تعيد تأكيد** ما قررته في الفقرة ٩ من الجزء ''ثالثا'' من قرارها ٥٩/٢٦٥ المتعلق بمنح الأولوية في جميع اللغات الرسمية الست لإصدار الوثائق المتعلقة بمسائل التخطيط والميزانية والمسائل الإدارية التي يلزم أن تنظر فيها الجمعية العامة على وجه الاستعجال؛

٧٠ - **تكرر طلبها** أن يصدر الأمين العام توجيهاته إلى جميع إدارات الأمانة العامة بأن تدرج في تقاريرها العناصر التالية:

(أ) موجز للتقرير؛

(ب) نص موحد يضم الاستنتاجات والتوصيات والإجراءات الأخرى المقترحة؛

(ج) المعلومات الأساسية ذات الصلة بالموضوع؛

٧١ - **تكرر طلبها** أن تميز بأحرف داكنة الاستنتاجات والتوصيات الواردة في جميع الوثائق التي تقدمها الأمانة العامة والهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء إلى الأجهزة التشريعية، بما فيها لجنة المؤتمرات، للنظر فيها واتخاذ إجراء بشأنها؛

٧٢ - **تلاحظ مع القلق** أن ٧٢ في المائة فقط من الإدارات المعدة للوثائق أوفت بالمواعيد المقررة لتقديم التقارير إلى إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات بنسبة ٩٠ في المائة، وتكرر طلبها إلى الأمين العام إنفاذ نظام تحديد فترات زمنية لتجهيز الوثائق بمزيد من الصرامة عن طريق جهة مكرسة لذلك، من قبيل فرقة العمل المشتركة بين الإدارات المعنية بالوثائق، وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية في دورتها الثانية والسبعين؛

٧٣ - **تحث** الإدارات المعدة للوثائق على الالتزام التام بالمواعيد النهائية لبلوغ هدف التقيد بتقديم ٩٠ في المائة من الوثائق في المواعيد المقررة، وتطلب إلى الأمين العام كفالة ألا تؤثر الوثائق المقدمة في وقت متأخر تأثيرا سلبيا في إصدار الوثائق المقدمة في موعدها المقرر وبالامتثال للمبادئ التوجيهية المعمول بها؛

٧٤ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل إبلاغ الجمعية العامة عن التدابير الملموسة التي تتخذها الإدارات المعدة للوثائق وإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات لتحسين القدرة على التنبؤ بإنجاز الوثائق وكفالة المساءلة فيما يتعلق بالوفاء بالمواعيد النهائية من أجل ضمان إصدار الوثائق في حينها؛

٧٥ - **تكرر طلبها** الوارد في الفقرة ٨٠ من قرارها ٩/٧٠ بأن يقدم الأمين العام معلومات عن الإعفاءات المتعلقة بالوثائق التي يتجاوز عدد كلماتها الحدودَ المقررة؛

٧٦ - **تشدد** على دور الدول الأعضاء وهيئاتها الحكومية الدولية في تحديد السياسات المتعلقة بإدارة المؤتمرات؛

٧٧ - **تؤكد** ضرورة أن توافق الدول الأعضاء، في إطار هيئاتها الحكومية الدولية المعنية، على المقترحات المتعلقة بتغيير هذه السياسات؛

٧٨ - **تلاحظ** أن نظام الوثائق الرسمية هو مركز الوثائق الرقمي الرسمي للأمم المتحدة، وترحِّب بتحديثه وتسهيل الوصول إليه بجميع لغات الأمم المتحدة الرسمية الست؛

٧٩ - **تلاحظ مع التشجيع** الجهود التي تُبذل في سياق التقدم التكنولوجي من أجل تحسين إمكانية الوصول إلى نظام الوثائق الرسمية، بما في ذلك بدء استخدام نظام محمول للوثائق الرسمية، وتشجع الأمين العام على مواصلة جهوده في هذا الصدد؛

٨٠ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل جهوده الرامية إلى تحسين نشر الأدوات والمرافق التكنولوجية في مجال تقديم خدمات المؤتمرات بغية تيسير عملية صنع القرار في الهيئات الحكومية الدولية؛

٨١ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يواصل الجهود التي يبذلها في سبيل تحميل جميع وثائق الأمم المتحدة القديمة المهمة على موقع الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت بجميع اللغات الرسمية الست على سبيل الأولوية بحيث تتاح هذه المحفوظات أيضا للدول الأعضاء وعموم الجمهور؛

٨٢ - **تطلب كذلك** إلى الأمين العام أن يتخذ جميع التدابير اللازمة لكفالة رقمنة الوثائق الرئيسية في مكتبة داغ همرشولد وفي مراكز العمل الرئيسية في الوقت المناسب، حسب الاقتضاء؛

٨٣ - **تشير** إلى الفقرة ٨٦ من قرارها ٩/٧٠، وفي هذا الصدد تطلب إلى الأمين العام أن يعهد إلى إدارة شؤون الإعلام بتقديم اقتراح لرقمنة وثائق الأمم المتحدة القديمة المهمة في جميع مراكز العمل الرئيسية الأربعة لتنظر فيه الجمعية العامة عن طريق لجنة الإعلام في موعد لا يتجاوز الجزء الرئيسي من دورتها الثانية والسبعين، توجز فيه جملة أمور منها تعريف وثائق الأمم المتحدة القديمة المهمة، فضلا عن نطاق العملية والتقديرات المتعلقة بها من حيث التكاليف والكمية والإطار الزمني؛

٨٤ - **تعرب عن القلق** من أن مشروع الرقمنة الطويل الأمد المزمع تنفيذه قد يعرّض للخطر الحفاظ على المعارف والمعلومات التاريخية بالنظر إلى هشاشة كثير من الوثائق المشمولة بهذا المشروع واحتمال تلفها؛

٨٥ - **تطلب** إلى الأمين العام التماس مساهمات طوعية إضافية لرقمنة وثائق الأمم المتحدة القديمة المهمة، بما في ذلك عن طريق توسيع قاعدة الجهات المانحة والإبلاغ عن ذلك في سياق التقرير المطلوب في الفقرة ٨٣ أعلاه؛

٨٦ - **تشير** إلى الفقرة ١٠٤ من القرار ٢٥٠/٦٩ وتلاحظ زيادة استخدام التسجيلات الرقمية من قبل الهيئات الحكومية الدولية الأخرى، بما في ذلك لجنة الأمم المتحدة للتجارة الدولية ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل تقديم التقارير إلى الجمعية العامة في هذا الصدد؛

٨٧ - **تؤكد** أن المحاضر الحرفية والمحاضر الموجزة تظل هي الوثائق الرسمية الوحيدة لاجتماعات هيئات الأمم المتحدة؛

٨٨ - **تكرر تأكيد** الفقرة ١٠٥ من قرارها ٢٥٠/٦٩؛

٨٩ - **تشير** إلى الفقرة ٥ من قرارها ٢٢١/٤٩ باء المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، وتؤكد أن إصدار المحاضر الحرفية في مواعيدها يشكل جزءا هاما من الخدمات المقدمة للدول الأعضاء؛

خامسا
المسائل المتعلقة بخدمات اللغات

٩٠ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يضاعف جهوده لكفالة أجود خدمات الترجمة الفورية والترجمة التحريرية بجميع اللغات الرسمية الست؛

٩١ - **تشدد** على وجوب توفير ترجمة الوثائق الرسمية للمنظمة بجميع اللغات المطلوبة وفي الموعد المقرَّر، في امتثال كامل للأنظمة الداخلية للهيئات التشريعية المعنية؛

٩٢ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل العمل على أن تستوفي المصطلحات المستخدمة في دوائر الترجمة التحريرية والترجمة الفورية أحدث المعايير اللغوية وأن تكون انعكاسا لمصطلحات اللغات الرسمية بما يضمن أعلى مستوى من الجودة؛

٩٣ - **تلاحظ** أن مجموعة موظفي اللغات من الفئة الفنية في مراكز العمل غير متجانسة من حيث اللغات التي يعملون بها، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل جهوده الرامية إلى وضع سياسات للتوظيف والتعاقد من الباطن والتواصل تراعي هذه الاختلالات بصورة كاملة، وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والسبعين؛

٩٤ - **تطلب** إلى الأمين العام كفالة أن تعامل جميع دوائر اللغات معاملة متساوية وأن توفر لها ظروف عمل وموارد ملائمة على قدم المساواة بهدف الارتقاء بخدماتها إلى أعلى مستوى من الجودة، مع الاحترام الكامل لخصائص كل لغة من اللغات الرسمية الست ومراعاة عبء العمل في كل منها؛

٩٥ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يتخذ التدابير اللازمة لضمان أن تعامل جميع اللغات الرسمية الست معاملة متساوية وكفالة تقديم خدمات ذات نوعية متساوية إلى الدول الأعضاء، مع الاحترام الكامل لخصائص كل لغة من اللغات الرسمية والمراعاة التامة لتفاوت اللغات المختلفة في مستوى استفادتها من أوجه التقدم في تكنولوجيا المعلومات، وذلك بوسائل منها معالجة أوجه عدم المساواة في عبء العمل الناشئة عن هياكل ملاك الموظفين والخصائص التي تتميز بها كل لغة، وأن يبلغ الجمعية العامة عن ذلك في دورتها الثانية والسبعين؛

٩٦ - **تكرر تأكيد** ضرورة أن يكفل الأمين العام توافق التكنولوجيات المستخدمة في جميع مراكز العمل وأن يكفل سهولة استخدامها في جميع اللغات الرسمية؛

٩٧ - **تلاحظ** وضع نظام تجريبي للترجمة الآلية الإحصائية (Tapta4UN) يهدف إلى تسريع خدمات ترجمة بعض فئات الوثائق، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والسبعين، عن طريق لجنة المؤتمرات، تقريرا عن المستجدات المتصلة

بهذا النظام، تشمل تحليل نسبة التكاليف إلى المنافع، إضافة إلى الجوانب المتعلقة بالمحافظة على الجودة ومراقبتها؛

٩٨ - **تشير** إلى الجزء ''سابعاً'' من قرارها ٢٧٤/٦٩ ألف المؤرخ ٢ نيسان/أبريل ٢٠١٥، وتطلب إلى الأمين العام كفالة مراعاة احتياجات موظفي اللغات لدى تنفيذ استراتيجيات أماكن العمل المرنة من أجل مواصلة ضمان استمرار التقيد بأعلى معايير الجودة في الخدمات المقدمة إلى الدول الأعضاء؛

٩٩ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل تعهد واستكمال بوابة المصطلحات العالمية لضمان توافرها لموظفي الأمم المتحدة والدول الأعضاء وعامة الجمهور بهدف تحقيق المواءمة بين المصطلحات المستخدمة في جميع مراكز عمل الأمم المتحدة؛

١٠٠ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام، بوصفه رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، أن يواصل دعوة رؤساء الجهات المشاركة من صناديق منظومة الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة إلى النظر في استخدام مصطلحات الأمم المتحدة الرسمية، وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والسبعين؛

١٠١ - **تعيد تأكيد** الفقرة ٩٨ من قرارها ٩/٧٠، وتكرر طلبها إلى الأمين العام أن يكفل، عند الاستعانة بموظفين في إطار المساعدة المؤقتة في دوائر اللغات، بطرق منها استخدام العقود الدولية أو المحلية، حسب الاقتضاء، أن تعامل جميع دوائر اللغات معاملة متساوية وأن توفر لها ظروف عمل وموارد ملائمة على قدم المساواة بهدف الارتقاء بخدماتها إلى أعلى مستوى من الجودة، مع الاحترام الكامل لخصائص كل لغة من اللغات الرسمية الست ومراعاة حجم العمل في كل منها؛

١٠٢ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل جهوده الرامية إلى تخفيض معدلات الشواغر من وظائف اختصاصيي اللغات في مكتب الأمم المتحدة بنيروبي، وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والسبعين؛

١٠٣ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام ملء الشواغر في دوائر اللغات ولا سيما في دوائر الترجمة التحريرية في الوقت المناسب وعلى نحو يمتثل تماما للأحكام ذات الصلة من قرارات الجمعية العامة التي تحكم استقدام موظفي اللغات، وأن يبلغ الجمعية العامة عن ذلك في دورتها الثانية والسبعين؛

١٠٤ - **تطلب كذلك** إلى الأمين العام أن يواصل جهوده الرامية إلى إجراء امتحانات تنافسية لتعيين موظفي اللغات في وقت مبكر بما فيه الكفاية من أجل ملء الشواغر

الحالية والشواغر التي تحدث في المستقبل في دوائر اللغات في الوقت المناسب وإبلاغ الجمعية العامة في دوراتها المقبلة بالجهود المبذولة في هذا الصدد؛

١٠٥ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل بذل غاية الجهد في سبيل تعزيز فرص مشاركة المرشحين في الامتحانات التنافسية في جميع المناطق بالعمل قدر الإمكان على تقريب مواقع الامتحانات من أماكن إقامتهم بغية تمكين أكبر عدد من المرشحين المؤهلين المحتملين من المشاركة فيها، وأن يبلغ الجمعية العامة في دوراتها المقبلة عن التقدم المحرز في هذا الصدد؛

١٠٦ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يواصل العمل على تحسين نوعية ترجمة الوثائق إلى اللغات الرسمية الست، مع إيلاء أهمية خاصة لدقة الترجمة التحريرية؛

١٠٧ - **تكرر تأكيد** الفقرة ٨ من مرفق قرارها ٢ (د - ١) المؤرخ ١ شباط/فبراير ١٩٤٦، بشأن النظام الداخلي المتعلق باللغات، التي تنص على أن تتاح جميع القرارات والوثائق الأخرى المهمة باللغات الرسمية، وأن تتاح أي وثيقة أخرى، بناء على طلب أي ممثل، بأي لغة رسمية أو بجميع اللغات الرسمية؛

١٠٨ - **تشدد** على ضرورة كفالة أعلى مستوى ممكن من الجودة في الترجمة التعاقدية والداخلية، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن التدابير التي ستتخذ في هذا الصدد؛

١٠٩ - **تكرر طلبها** أن يزود الأمين العام جميع مراكز العمل بما يكفي من الموظفين بالرتب الملائمة لكفالة المراقبة الملائمة لنوعية النصوص المترجمة خارج المنظمة، مع المراعاة الواجبة لمبدأ المساواة في الرتب مقابل العمل المتساوي؛

١١٠ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يطبق معايير موحدة لمراقبة جودة الوثائق التي يجهزها مترجمون تحريريون خارجيون في جميع مراكز العمل الأربعة، من أجل ضمان أعلى مستوى من الجودة للترجمات الصادرة بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست، وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها المقبلة؛

١١١ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يكفل قيام مراكز العمل واللجان الإقليمية، حسب الاقتضاء، بتبادل الخبرة المكتسبة والدروس المستفادة وأفضل الممارسات في مراكز العمل الرئيسية في مجال أداء مهام مراقبة نوعية الترجمة التحريرية التعاقدية والداخلية، بما في ذلك الاحتياجات المتصلة بعدد الموظفين اللازم لأداء هذه المهمة والرتب الملائمة لذلك؛

١١٢ - **تلاحظ** أن الأمين العام وضع مؤشرات للأداء ونماذج لتقدير التكلفة موحدة للجميع بهدف اتباع استراتيجية أكثر فعالية من حيث التكلفة لتجهيز الوثائق داخليا؛

١١٣ - **تلاحظ مع التقدير** التدابير التي اتخذها الأمين العام، وفقا لقراراتها، لمعالجة جملة مسائل منها ملء الوظائف الشاغرة في دوائر اللغات نتيجة لتقاعد الموظفين، وتطلب إلى الأمين العام مواصلة بذل تلك الجهود وتكثيفها، بما في ذلك تعزيز التعاون مع المؤسسات التي تقوم بتدريب أخصائيي اللغات من أجل تلبية الاحتياجات المتعلقة بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست؛

١١٤ - **تلاحظ** ضرورة اتخاذ تدابير فعالة لتفادي نقص أعداد مقدمي الطلبات للعمل في مجال اللغات وارتفاع معدل تجديد الموظفين في ذلك المجال إلى حد تعطيل العمل، وخاصة عندما يتعلق الأمر بالتشكيلات اللغوية النادرة، وتطلب إلى الأمين العام استخدام الوسائل المناسبة لتحسين برنامج التدريب الداخلي، بطرق منها إقامة الشراكات مع المنظمات المعنية بتعزيز لغات الأمم المتحدة الرسمية؛

١١٥ - **ترحب** بمذكرات التفاهم القائمة بين المنظمة و ٢٣ جامعة باعتبار ذلك طريقة لتعزيز تدريب الاختصاصيين اللغويين من أجل تحسين عملية تعيين موظفي اللغات المؤهلين، وتطلب إلى الأمين العام مواصلة بذل الجهود لتقييم العدد المناسب من مذكرات التفاهم من أجل الوفاء باحتياجات المنظمة؛

١١٦ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل بذل جهود حثيثة لتعزيز برامج الاتصال، من قبيل المنح التدريبية ودورات التدريب الداخلي، وأن يتبع أساليب مبتكرة للتوعية بالبرامج، بطرق منها إقامة الشراكات مع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية ومؤسسات اللغات المعنية في جميع المناطق، وبخاصة من أجل سد الفجوة الواسعة من حيث وجود المرشحين المؤهلين من أفريقيا ومن منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والسبعين؛

١١٧ - **تلاحظ** أن ”المشروع الأفريقي“ يهدف إلى وضع برامج دراسات جامعية عليا في ميداني الترجمة التحريرية والترجمة الفورية في المؤتمرات والترجمة الفورية في مجال الخدمة العامة عن طريق مراكز الامتياز في القارة الأفريقية، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل تقديم تقارير عن الإنجازات التي تحققت في إطار هذا المشروع؛

١١٨ - **تلاحظ أيضا** الصعوبات التي تعترض عملية العثور على اختصاصيين لغويين أكفاء والاحتفاظ بهم، وتشير إلى ضرورة تعزيز مجموعة الخبراء اللغويين في مراكز العمل الرئيسية، ولا سيما في نيويورك ونيروبي، بهدف الحيلولة دون أن يزيد ذلك من التأثير سلبا في قدرة الأمانة العامة على توفير الخدمات بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست؛

١١٩ - **ترحب** بالجهود التي يبذلها الأمين العام لتوعية جميع الدول الأعضاء وعامة الجمهور بالفرص الوظيفية المتاحة في خدمات المؤتمرات، بما في ذلك من خلال زيادة استخدام وسائط التواصل الاجتماعي؛

١٢٠ - **تلاحظ** المعلومات المستكملة التي قدمها الأمين العام عن المشروع التجريبي المتعلق بنقل مترجمين تحريريين يعملون بدائرة الترجمة الفرنسية من نيويورك إلى فيينا، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والسبعين معلومات مستكملة إضافية عن هذه المسألة، بما في ذلك نوعية الخدمات وتحليل نسبة الفائدة إلى التكلفة ومعلومات عن تقاسم عبء العمل والدروس المستفادة؛

١٢١ - **تلاحظ مع التقدير** التجربة الإيجابية لتوفير المنح التدريبية في اللغات من أجل تدريب اختصاصيين من الشباب واجتذابهم إلى الأمم المتحدة، والقيام في الوقت نفسه بزيادة عدد اختصاصيي اللغات من ذوي الكفاءات في التشكيلات اللغوية البالغة الأهمية لأغراض التخطيط لتعاقب الموظفين، وتشجع الأمين العام على مواصلة الجهود التي يبذلها في هذا الصدد؛

١٢٢ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل تحسين وتعزيز مبادراته المتصلة بالتدريب وبتجديد قدرات المنظمة في مجال اللغات، بوسائل من بينها برامج الاتصال، من أجل تأمين امتلاك المنظمة القدرةَ الكافية لتلبية احتياجات المنظمة في مجالي الترجمة التحريرية والترجمة الفورية؛

١٢٣ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يواصل الاتصال بالبعثات الدائمة من أجل تحديد الفرص المتاحة للاتصال بالجامعات والمؤسسات التعليمية ومراكز تعليم اللغات في أرجاء العالم، بغية كفالة استمرار توافر الخدمات اللغوية المتخصصة بدرجة عالية من الجودة بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست؛

١٢٤ - **تطلب كذلك** إلى الأمين العام أن يواصل تحسين قائمة الجامعات التي وقعت مذكرات تفاهم مع الأمم المتحدة وتوسيع نطاقها، بحيث تشمل جامعات ومؤسسات تعليمية ومراكز لتعليم اللغات من جميع المناطق الجغرافية، كلما كان ذلك ممكنا؛

١٢٥ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يمتنع عن إدخال أي تغييرات ذات طابع جوهري على النصوص المتفق عليها سواء لمشاريع القرارات أو القرارات المتخذة، وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والسبعين؛

١٢٦ - **تشير** إلى الفرع ”رابعا“ من قرارها ٢٧٤/٦٩ ألف، وتطلب إلى الأمين العام أن يبقي قيد الاستعراض ظروف عمل المترجمين الفوريين.

الجلسة العامة ٦٨
٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦